

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٦ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٥٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن إنهاء

حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛

وبناءً على ما عرضه السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يفوض السيد الدكتور / حازم عبد العزيز محمد البيلاوى - رئيس مجلس الوزراء

فى الاختصاصات المنصوص عليها فى المواد (٤ ، ١٥ ، ١٦) من القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨
بشأن حالة الطوارئ .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور